

إقرار بأحكام وشروط التأجير للمنافسات

أقرأ أنا: السيد/الشركة/المؤسسة سجل مدني/تجاري رقم:

اسم الوقف: المنطقة المدينة/المحافظة

بأنه تم الاطلاع على كافة شروط الهيئة العامة للأوقاف والمتعلقة باستئجار أو استثمار العين الموضحة أعلاه والموافقة على الاستثمار بالشروط التالية:

- 1- تمت معاينة العين المؤجرة على الطبيعة معاينة نافية للجهالة.
 - 2- الموافقة على دفع تأمين بنسبة (10%) من الأجرة السنوية لمرة واحدة فقط عند توقيع العقد مستردة وفق شروط العقد.
 - 3- الموافقة على دفع مبلغ (10%) من القيمة الإيجارية السنوية وذلك مقابل رسوم إدارية باسم "شركة أوقاف للاستثمار".
 - 4- الموافقة على توقيع سندات لأمر بالقيمة الإيجارية السنوية لصالح الهيئة العامة للأوقاف في حالة العقود طويلة الأجل عند توقيع العقد.
 - 5- تم الاطلاع على مسودة عقد التأجير لدى فرع الهيئة العامة للأوقاف في المنطقة التي يقع فيها العقار.
 - 6- يحق للهيئة إضافة نسبة زيادة لا تتجاوز 10% من قيمة الإيجار السنوية كل 5 سنوات.
 - 7- تحديد فترة السماح (إن وجدت) يكون عن طريق الهيئة وفق تقديرها لحجم الأعمال المراد عملها في العين وذلك بعد تقديم المستأجر للتصور الفني للمشروع يحدد به مكونات ومساحات المباني المقترح تنفيذها وحسب اشتراطات الأمانة بالمنطقة وتكون بحد أقصى بنسبة 10% من مدة الاستئجار أو الاستثمار المقررة.
 - 8- يقر المستأجر بديارته بكافة الاشتراطات الخاصة بالاستثمار المسموح بها في العين محل هذا الإقرار.
 - 9- التأجير للعين على حالتها الراهنة علماً بأنه سيتم فتح العين المطروحة للاستثمار أمام الراغبين في المعاينة بعد أن يتم التنسيق مع فرع الهيئة العامة للأوقاف في المنطقة.
 - 10- يقر الطرف الثاني بالمسؤولية الكاملة تجاه أي من المتطلبات النظامية لممارسة أغراض الاستثمار، وموافقة أغراض المنشأة الموضحة بالسجل التجاري الخاص به للفرصة الاستثمارية.
 - 11- يقر المستأجر بتحملة المسؤولية منفرداً حيال الحصول على جميع التراخيص والاشتراطات النظامية المرتبطة بممارسة أغراض عقد الاستئجار أو الاستثمار دون أي مسؤولية على الهيئة.
 - 12- الهيئة العامة للأوقاف غير مسؤولة عن أي نشاط يقام في العين المؤجرة أو نوع الاستثمار المسموح به ويتطلب شروط أو مواصفات أو متطلبات أو موافقات جهات أخرى.
- 13- يلتزم المستأجر بالشروط والمواصفات الفنية الخاصة بالعطاء (إن وجدت)
- 14- في حالة الرغبة بإقامة منشأة جديدة في العين أو إعادة تأهيلها يلتزم المستأجر بتقديم الدراسات الفنية والمخططات الخاصة بذلك من إحدى المكاتب الهندسية الإستشارية لاعتمادها من الهيئة العامة للأوقاف قبل الحصول على الموافقات النهائية من الجهات الرسمية ذات العلاقة.
- 15- يلتزم المستأجر بالتعاقد مع أحد المكاتب الهندسية الاستشارية للإشراف على التنفيذ في حالة إقامة منشأة جديدة وإشعار الهيئة بصور من استلام الأعمال أول بأول.
- 16- الهيئة العامة للأوقاف غير ملزمة في الاستمرار في العقد إذا صدر من الجهات الرسمية أمر بالإخلاء، ويتم احتساب الأجرة إلى حين تاريخ الإخلاء.
- 17- نتيجة المنافسة غير ملزمة للهيئة العامة للأوقاف، إلا بعد موافقة صاحب الصلاحية.
- 18- في حالة تأخر من رست عليه المنافسة عن مراجعة الهيئة العامة للأوقاف وتوقيع عقد الاستثمار خلال مدة لا تزيد عن عشرة أيام عمل من تاريخ إبلاغه بالموافقة، يتم مصادرة العربون المقدم والعودة إلى المتنافس الذي يليه في حال كانت أجرته محققة لمصلحة الوقف، وفي حال عدم مراجعته خلال نفس المدة يتم مصادرة عربونه أيضاً وينظر بعد ذلك في الأصلح للعين.
- 19- يقر المستأجر أو المستثمر بأن معلومات التواصل الموضحة في هذا النموذج خاصة به وتعتبر المراسلات التي تتم عليها مراسلات رسمية.
- وبناءً على ما تقدم أقر بالالتزام بهذه الشروط وعلى ذلك تم التوقيع:
- الإسم :-
- رقم الجوال:-
- البريد الإلكتروني:-
- العنوان الوطني:-
- التوقيع :-